

قرارات

وزارة الداخلية

قرار رقم ٨٢٤٨ لسنة ٢٠٠٦

بشأن إنشاء ملحق للسجن العسكرى بقطاع الأمن المركزى بالمنصورة

المنشأ بالقرار الوزارى رقم ١٥١ لسنة ١٩٨٣

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٩٦ لسنة ١٩٥٦ فى شأن تنظيم السجون :

وعلى القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون الأحكام العسكرية :

وعلى القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ فى شأن هيئة الشرطة :

وعلى قرار وزير الداخلية رقم ٧٢٢ لسنة ١٩٧٠ بتحديد السجون العسكرية

التي تنفذ فيها العقوبات السالبة للحرية المحكوم بها على أفراد هيئة الشرطة :

وعلى قرار وزير الداخلية رقم ١٠٥٠ لسنة ١٩٧٣ بشأن لائحة جزاءات أفراد هيئة الشرطة

وبتحديد جهات وزارة الداخلية التي تتولى الاختصاصات المنصوص عليها فى قانون

الأحكام العسكرية وتنظيم السجون العسكرية :

قرر:

مادة ١ - يُنشأ ملحق للسجن العسكرى بقطاع الأمن المركزى بالمنصورة

المنشأ بالقرار رقم ١٥١ لسنة ١٩٨٣ المشار إليه ، ويخصص لتنفيذ العقوبات السالبة للحرية

الموقعة على أفراد هيئة الشرطة والمجندين الملاحقين بالأمن المركزى ، والتي لا تزيد على سنة .

مادة ٢ - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

تحريراً فى ٢٠٠٦/٦/٣

وزير الداخلية

حبيب العادلى